



ISSN: 1994-4217 (Print) 2518-5586(online)

Journal of College of Education

Available online at: <https://eduj.uowasit.edu.iq>

Assist. Prof. Dr. Lubna
Hassan A'athib

College of Education for
Human Sciences, Wasit
University

Email:

lubnahasan@uowasit.edu.iq

Keywords:

Hadith, fasting,
ignorance, travel.

Article info

Article history:

Received 26 . Dec .2021

Accepted 6.Jan.2022

Available .online

28.Feb.2022



Hadiths of Traveling Fasting of Ignorance in The Al-Kafi Book Study and Analysis

A B S T R A C T

Fasting is one of the important pillars that God almighty has imposed on a Muslim, and his conversion to Islam is not complete without it, but some people are permitted to break their fast for an excuse such as travelling. The traveler has been permitted to break his fast on the condition that the travel requires shortening the prayers, i.e., the long journey, because of the hardship that leads to breaking the fast. He must make it up during the days of residence, but if he was ignorant of the ruling on breaking the fast while traveling, his fast is valid.

© 2022 EDUJ, College of Education for Human Science, Wasit University

DOI: <https://doi.org/10.31185/eduj.Vol3.Iss46.2919>

أحاديث الصيام في السفر عن جهل في كتاب الكافي دراسة وتحليل

أ.م.د. لبنى حسن عذيب

جامعة واسط / كلية التربية للعلوم الإنسانية

الملخص

يُعدُّ الصوم من الأركان المهمة التي فرضها الله تعالى على المسلم، ولا يكتمل إسلامه إلا به ، ولكن رخص للبعض بالإفطار لعذر مثل السفر ، فقد رخص للمسافر أن يفطر بشرط أن يكون السفر يوجب القصر في الصلاة ، أي السفر الطويل بسبب حصول المشقة الموجبة للإفطار ، فيجب عليه قضاؤه في أيام الإقامة ، واما إذا كان جاهلاً بحكم الإفطار في السفر صح صومه .

الكلمات المفتاحية: حديث، الصيام، جهل، السفر

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء محمد "صلى الله عليه وآله" ، وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه المنتجبين ، ومن والاه إلى يوم الدين .

أهمية البحث

الصيام هو أحد الأركان الخمسة التي أوجبها الله تعالى على المسلم ، والذي لا يكتمل إسلام المسلم إلا به وإن أجاد في الأركان الأخرى ، لذا على المسلم أن يتعرف على كل ما يتقوم به ركن الصيام من شروط صحته ومبطلاته ، ومن الأمور المهمة بالصوم السفر ، لذا يجب توضيح حكم من صام في السفر ، فكان عنوان البحث "أحاديث الصيام في السفر عن جهل في كتاب الكافي دراسة وتحليل"

خطة البحث

اقتضت خطة البحث أن تتضمن مبحثان تتقدمهم مقدمة فكان المبحث الأول : دراسة سند أحاديث الصيام في السفر عن جهل في كتاب الكافي , وتضمن دراسة ثلاثة أسانيد بالرجوع إلى كتب الرجال .
 واما المبحث الثاني : دراسة متن أحاديث الصيام في السفر عن جهل في كتاب الكافي , وتضمن ثلاثة مطالب .
 وخاتمة تضمنت أهم النتائج لهذا البحث
 اما عن المصادر التي استعنت بها , فأهمها : رجال ابن الغضائري , نقد الرجال , وسائل الشيعة , و خلاصة الأقوال وغيرها من المصادر .

منهجية البحث

اعتمدت في هذا البحث المنهج الاستقرائي في جمع أقوال علماء الجرح والتعديل في الكتب الرجالية من أجل الحكم على الأحاديث بعد تعديل أو تجريح رواة الأحاديث , وكذلك توضيح حكم الصيام في السفر بعد جمع أقوال علماء الفقه .

أهداف البحث

١. دراسة سند أحاديث الصيام في السفر عن جهل في كتاب الكافي , وذلك بالرجوع إلى كتب الرجال , لبيان صحتها وضعفها من خلال ذكر أقوال علماء الجرح والتعديل بحق روايتها .
٢. دراسة متن أحاديث الصيام في السفر عن جهل , وذلك بالرجوع إلى الكتب الفقهية , لبيان حكم من صام في السفر وهو جاهلاً بحكم الإفطار الذي أوجبه الله تعالى على المسافرين .
- وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين .

المبحث الأول

دراسة سند أحاديث الصيام في السفر عن جهل في كتاب الكافي

الحديث الأول : "علي بن إبراهيم , عن أبيه , عن ابن أبي عمير, عن حماد , عن الحلبي , عن أبي عبد الله "عليه السلام" قال : قلت له : رجل صام في السفر فقال : إن كان بلغه أن رسول الله "صلى الله عليه وآله" نهى عن ذلك فعليه القضاء , وإن لم يكن بلغه فلا شيء عليه". (الكليني ١٣٦٣ : ١٢٨/٤ , ح ١)

تخريج الحديث

أخرجه الصدوق ت ٣٨١ هـ الصدوق ١٤٠٤ : ١٤٤/٢ , ح ١٩٨٧), والشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) (الطوسي ١٣٦٥ : ٢٢٠/١٨ ح) والحر العاملي (ت ١١٠٤ هـ) (الحر العاملي ١٤١٤ : ١٠/١٧٩, ح ٣)

بيان حال الرواة

- ١- علي بن إبراهيم : بن هاشم يكنى أبا الحسن , ولقبه القمي , ويعد ثقة في الحديث , ثبت , صحيح المذهب . (ينظر النجاشي ١٤١٦ : ٢٦٠) وعده الشيخ في رجاله من أصحاب الإمام الهادي "عليه السلام" (ينظر الطوسي ١٤١٥ : ٣٨٩).
 روى عن أبيه , وروى عنه الكليني . (ينظر الخوئي ١٤١٣ : ٢١٤/١٢)
- ٢- أبيه : إبراهيم بن هاشم يكنى أبا إسحاق , أصله من الكوفة , وهو أول من نشر حديث الكوفيين بقم , ويذكر أنه لقي الإمام الرضا "عليه السلام" (ينظر النجاشي , مصدر سابق : ٣٥ . ٣٦) , ذكره الشيخ في رجاله من أصحاب الإمام أبي الحسن الثاني الرضا "عليه السلام" . (ينظر الطوسي , مصدر سابق : ٢٥٣) . روى عن محمد بن أبي عمير , وروى عنه ابنه علي . (ينظر الخوئي , مصدر سابق : ٢٩٣/١ : ٢٩٤)

٣- ابن أبي عمير : "زياد بن عيسى ، أبو أحمد الأزدي ، جليل القدر ، عظيم المنزلة فينا وعند المخالفين" (ينظر النجاشي ، مصدر سابق: ٣٢٦). ذكره الشيخ في رجاله من أصحاب الإمام أبي الحسن الثاني الرضا "عليه السلام" قائلاً عنه : ثقة. (ينظر الطوسي، مصدر سابق: ٣٦٥) روى عن حماد ، وحماد بن عثمان ، وحماد الناب ، وروى عنه إبراهيم بن هاشم (ينظر الخوئي ، مصدر سابق: ٢٩٨/١٥. ٣٠٠).

٤- حماد: "حماد بن عثمان ، ذو الناب ، مولى غني ، كوفي" (الطوسي، مصدر سابق: ١٨٦)، "حمدويه قال :سمعت أشياخي يذكرون أن حمادا ، وجعفرًا ، والحسين بن عثمان بن زياد الرواسي ، كلهم فاضلون خيار ثقات ، وحماد بن عثمان مولى غني مات سنة تسعين ومائة بالكوفة ، وعده ممن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنهم". (الخوئي، مصدر سابق: ٢٢٤/٧)

٥- الحلبي : عبيد الله بن علي الحلبي . روى عن أبي عبد الله "عليه السلام" ، وروى عنه حماد ، وحماد بن عثمان . (ينظر الخوئي ، مصدر سابق: ٩١/١٢)

قال النجاشي (ت ٤٥٠هـ) : الحلبي مولى بني تميم اللات بن ثعلبة أبو علي ، كوفي ، وغلب عليه الحلبي نسبة إلى حلب ، وكانوا جميع من نسب إلى الحلبي ثقة ، وكان عبيد الله كبيرهم ووجههم . (ينظر النجاشي ، مصدر سابق: ٢٣٠. ٢٣١) وقال الخوئي (ت ١٤١١هـ) : "إن الحلبي يطلق على جماعة كلهم ثقات ، والأشهر محمد بن علي بن أبي شعبة ، وبعده أخوه عبيد الله". (الخوئي ، مصدر سابق: ٢٤/١٠٠. ١٠١)

الحكم على الحديث

حكمه حسن (المجلسي ١٤٠٦ : ٣٢٩/١٦)

الحديث الثاني: "أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى ، عن عيص بن القاسم ، عن أبي عبد الله "عليه السلام" قال : من صام في السفر بجهالة لم يقضه". (الكليني ، مصدر سابق: ١٢٨/٤ ، ح ٢)

تخريج الحديث

أخرجه الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ) (الحر العاملي ، مصدر سابق: ١٨٠/١٠ ، ح ٥)

بيان حال الرواة

١- أبو علي الأشعري : أحمد بن إدريس بن أحمد القمي ، كان ثقة فقيهاً ، كثير الحديث ، صحيح الرواية ، له كتاب نوادر . روى عن محمد بن عبد الجبار ، وروى عنه الكليني . (ينظر النجاشي ، مصدر سابق: ٩٢ ، الخوئي ، مصدر سابق: ٤٢/٢. ٤٧) وعده الشيخ في رجاله من أصحاب العسكري "عليه السلام"، ووصفه بالمعلم ، قائلاً : "لحقه" عليه السلام "ولم يرو عنه" (الطوسي ، مصدر سابق: ٣٩٨)

٢- محمد بن عبد الجبار : قال العلامة الحلبي : "هو ابن أبي الصهبان ، قمي ، من أصحاب أبي الحسن الثالث الهادي "عليه السلام" ، ثقة". (الحلي ١٤١٧ : ٢٤٢) ، وعده الشيخ في رجاله من أصحاب أبي جعفر محمد بن علي الثاني "عليه السلام" . روى عن صفوان بن يحيى ، وابن فضال ، وروى عنه أبو علي الأشعري ، وأحمد بن إدريس . (ينظر الطوسي ، مصدر سابق: ٣٧٨ ، الخوئي ، مصدر سابق: ٢١٢/١٧. ٢١٣)

٣- صفوان بن يحيى : "أبو محمد البجلي بباع السابيري ، كوفي ، ثقة ثقة ، عين ، روى أبوه عن أبي عبد الله "عليه السلام" ، وروى هو عن الرضا "عليه السلام" ، وكانت له عنده منزلة شريفة" (النجاشي ، مصدر سابق: ١٩٧) . روى عن عيص بن القاسم ، وعن عبد الله بن مسكان ، وروى عنه محمد بن عبد الجبار ، ذكره الكشي في رجال أبي الحسن موسى "عليه السلام" ، وكانت له منزلة من الزهد والعبادة توفي سنة ٢١٠هـ . (ينظر الخوئي ، مصدر سابق: ١٠٤٤. ١٣٤/١٠) قال الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ) : "أوثق أهل زمانه عند أصحاب الحديث ، وأعدهم". (الطوسي ١٤١٧ : ١٤٥)

رجالته من أصحاب أبي الحسن موسى بن جعفر "عليه السلام"، وقال: "وكيل الرضا "عليه السلام"، ثقة". (الطوسي، مصدر سابق: ٣٢٩)

٤- عيص بن القاسم: "ابن ثابت بن عبيد بن مهران البجلي، كوفي، عربي، يكنى أبا القاسم، ثقة، عين". (النجاشي، مصدر سابق: ٣٠٢) عده الشيخ في رجاله من أصحاب الإمام الصادق "عليه السلام"، وقال عنه: "عيص بن القاسم، وأخوه الربيع، وهما ابنا أخت سليمان بن خالد". (الطوسي، مصدر سابق: ٢٦٣) روى عن أبي عبد الله "عليه السلام"، و روى عنه صفوان بن يحيى. (الخوئي، مصدر سابق: ٢٣٤/١٤)

الحكم على الحديث

حكمه صحيح (المجلسي، مصدر سابق: ٣٣٠/١٦)

الحديث الثالث: "صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن ليث المرادي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا سافر الرجل في شهر رمضان أفطر، وإن صامه بجهالة لم يقضه". (الكليني، مصدر سابق: ١٢٨/٤، ح ٣)

تخريج الحديث

أخرجه الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ) (الحر العاملي، مصدر سابق: ١٨٠/١٠، ح ٦)

بيان حال الرواة

١- صفوان بن يحيى: ثقة، سبق ترجمته .
٢- عبد الله بن مسكان: يكنى أبا محمد، مولى عنزة، وهو ثقة، عين. (ينظر النجاشي، مصدر سابق: ٢١٤) قال عنه الشيخ في الفهرست: "ثقة" (الطوسي، مصدر سابق: ١٦٨)، وعده في رجاله من أصحاب الإمام الصادق "عليه السلام" (ينظر الطوسي، مصدر سابق: ٢٦٤)، وعده الشيخ المغيد في الرسالة العددية من الفقهاء الأعلام، والرؤساء الذين يؤخذ عنهم الحلال والحرام، والفتيا والأحكام، وأيضا من الذين لا يطعن عليهم ولا طريق لئذ واحد منهم. مات في أيام أبي الحسن "عليه السلام". روى عن ليث المرادي، و روى عنه صفوان بن يحيى. (ينظر الخوئي، مصدر سابق: ٣٤٧/١١، ٣٥٢.)

٣- ليث المرادي: قال النجاشي: "ليث بن البخترى المرادي، أبو محمد، وقيل: أبو بصير الأصغر". (النجاشي، مصدر سابق: ٣٢١) ذكره الشيخ في رجاله تارة من أصحاب الإمام الباقر "عليه السلام"، وتارة أخرى: من أصحاب الإمام الصادق "عليه السلام"، وتارة ثالثة: من أصحاب الإمام الكاظم "عليه السلام". (ينظر الطوسي، مصدر سابق: ١٤٤، ٢٧٥، ٣٤٢،)

قال الكشي: "إن أبا بصير الأسدي أحد من اجتمعت العصابة على تصديقه والإقرار له بالفقه، وقال بعضهم: موضع أبي بصير الأسدي أبو بصير المرادي وهو ليث المرادي". (الكشي ١٤٣٠: ١٢٨)، وقال ابن الغضائري: "إن الطعن إنما وقع على دينه لا على حديثه، وهو عندي ثقة". (ابن الغضائري ١٤٢٢: ١١١). روى عن أبي عبد الله "عليه السلام" في جميع الروايات، و روى عنه عبد الله بن مسكان. (ينظر الخوئي، مصدر سابق: ١٥٦/١٥)

الحكم على الحديث

حكمه صحيح (المجلسي، مصدر سابق: ٣٣٠/١٦)

المبحث الثاني

دراسة متن أحاديث الصيام في السفر عن جهل في كتاب الكافي

المطلب الأول: الصيام والسفر لغةً واصطلاحاً

أولاً : الصيام لغةً : "هو الإمساك عن الشيء وترك له" (ابن منظور ١٤٠٥ : ٣٥١/١٢), وقال الخليل (ت ١٧٥هـ) : "هو ترك الأكل , وترك الكلام , كما في قوله تعالى : "أَأَقْصَىٰ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ لَا يَخْبِرُونَ" (الفرايدي ١٤٠٩ : ١٧١/٧) وقال الجوهرى (ت ٣٩٣هـ) : "هو الإمساك عن الطعام". (الجوهري ١٤٠٧ : ١٩٧٠/٥)

ثانياً : الصيام اصطلاحاً : "هو الإمساك عن الأكل , والشرب , والجماع من الصبح إلى المغرب مع النية". (الدكتور سعدي ١٤٠٨ : ٢١٨)

الصوم في صدر الإسلام كان هو الإمساك عن الأكل والشرب والجماع , ثم بعد ذلك أضاف الشرع الأمور الأخرى . (ينظر مصطفى الخميني ١٤١٨ : ١٣٤)

وقيل : "هو الإمساك عن الأكل والشرب المعتاد وغيره , وعن الجماع قبلاً ودبراً , والاستمناء , وإيصال الغبار الغليظ إلى الحلق , وتعتمد البقاء على الجنابة حتى يطلع الفجر , وعن النوم عليها من غير نية الغسل حتى يطلع الفجر , وعن معاودة النوم للجنب". (مروريد ١٤١٠ : ١٨٥/٢٩)

وقيل : هو إمساك مخصوص , وهذا يعني الإمساك عن الأكل والشرب والجماع , ويتبع ذلك الإمساك عن اللغو والرفث . (ينظر الكحلاني ١٣٧٩ : ١٥٠/٢)

وقيل : "هو عبارة عن الإمساك عن الأكل والشرب والجماع في وقت مخصوص , وهو من طلوع الفجر إلى غروب الشمس مع النية". (العظيم آبادي ١٤١٥ : ١٣٩ / ٢)

ثالثاً : السفر لغةً : " قطع المسافة , والجمع : الأسفار , والسفر : بياض النهار" (الجوهري , مصدر سابق : ٦٨٥/٢) , "والمسفر : كثير الأسفار". (الفيروزآبادي : ٤٩/٢)

رابعاً : السفر اصطلاحاً : "البروز عن محل الإقامة" (سيد سابق : ٢٨٣/١), "الخروج عن محل الإقامة..... وهو الضرب في الأرض , أي طي البعد بين المكانين للوصول من أحدهما إلى الآخر". (علي البهبهاني ١٤٠٥ : ٣٦٢. ٣٦١/٢)

المطلب الثاني : شرائط الصيام ومبطلاته

أولاً : شرائط صحة الصيام

١. الإسلام والإيمان : لا يصح الصوم من غير المؤمن , ولا من الكافر .
٢. العقل : لا يصح الصوم من المجنون , ولا من السكران , ولا من المغمى عليه .
٣. الخلو من الحيض والنفاس في النهار : فلا يصح الصوم من المرأة إذا فاجأها الحيض أو النفاس في أثناء النهار .
٤. أن لا يكون الصائم مسافراً سافراً يوجب فيه القصر بالصلاة , أما إذا كان جاهلاً لم يقض .
٥. عدم المرض الذي يضره في حال الصوم , وسواء كان الضرر من شدة المرض , أم من طول فترة علاجه .

(ينظر اليزدي ١٤١٧ : ٦١١/٣. ٦١٥)

٦. النية : يجب في الصوم النية , أي بمعنى القصد والقربة , والإخلاص لله تعالى , مثل سائر العبادات الأخرى , وأخر وقت النية في الواجب مثل شهر رمضان هو عند طلوع الفجر الصادق , ويجوز تقديم النية في أي جزء من أجزاء ليلة اليوم الذي يريد صومه . (ينظر اليزدي , مصدر سابق : ٥٢٢/٣. ٥٢٤)

والمشهور بين القدماء هو الاكتفاء بنية واحدة لكل شهر رمضان , ووافقهم في ذلك من المتأخرين المحقق الحلي , والعلامة الحلي , وذلك لاعتبارها عبادة واحدة , وهي صوم شهر رمضان . (ينظر الشهيد الثاني ١٣٨٦ : ١٠٧/٢)

ثانياً : شرائط وجوب الصيام

١. البلوغ : لا يجب الصوم على الصبي .
٢. العقل : لا يجب الصوم على المجنون .

"الأظهر أن الصائم الجاهل سواء كان جهله بأصل الحكم أو بالخصوصيات المعتبرة فيه ، يحكم على صومه بالصحة إذا بقي جهله إلى آخر النهار، فإن مع علمه بالحكم أو بالخصوصيات يكون صومه لا بجهالة ، بل مع علمه ويلوغ نهي النبي "صلى الله عليه وآله" عنه". (التبريزي ١٤٢٨ : ١٢٣)

قال ابن إدريس الحلبي (ت ٥٩٨هـ) : إذا صام المسافر مع العلم بسقوطه عنه ، فقد أثم ويجب عليه القضاء على كل حال ، وأما إن لم يكن عالماً به كان صومه صحيحاً . (ينظر ابن إدريس ١٤١٠ : ٣٩٠/١)
قال الشيخ : "لو كان مسافراً سفراً لقصر فصام بنية رمضان لم يجزه ، وإن صام بنية التطوع كان جائزاً". (العلامة الحلبي ١٤١٣ : ٣٧٨/٣)

"إذا لم يعلم بحرمة الصوم في السفر فصام صح صومه ، وإن علم في الأثناء بطل صومه ، ولا يلحق الناسي بالجاهل ، فإنه لا يصح منه الصوم في السفر مطلقاً على الأحوط وجوباً" (الحكيم ١٤١٥ : ٣٤١/١)
وقال العلامة الحلبي (ت ٧٢٦هـ) : الصيام في السفر مع العلم بوجود القصر ، يُعد عاصياً ؛ لأنه منهي عنه ، والنهي في العبادة يدل على الفساد ، وأما لو كان جاهلاً بالتحريم ، فإنه معذور ويجزئه الصوم . (ينظر العلامة الحلبي ١٤١٥ : ١٥٤/٦) قال (عليه السلام) : "الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر" (الصدوق ١٤١٢ : ٩٥) ، وقال الصادق (عليه السلام) : "لو أن رجلاً مات صائماً في السفر ما صليت عليه" (الكليني مصدر سابق : ١٢٨/٤)

قال الميرزا القمي (ت ١٢٣١هـ) : الجاهل معذور ، ويصح صومه ؛ لعدم علمه بالتحريم ، بدليل روايات البحث . (ينظر الميرزا القمي ١٤٢٠ : ٣٥٩/٥)

النتائج

الحمد لله الذي منّ علينا اتمام هذا البحث , والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء , وعلى آله الطيبين الطاهرين .
اما بعد ...

فإن أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث :

- ١- من شروط صوم شهر رمضان المبارك الإقامة وعدم السفر الذي يوجب القصر في الصلاة .
 - ٢- الصيام في السفر مع العلم بوجود القصر يُعدُّ عصيانياً , ويجب الإعادة ؛ لأنه منهي عنه , والنهي في العبادة يدل على الفساد .
 - ٣- الالتزام بما أمر الله تعالى به ودعا إليه النبي (صل الله عليه وآله) وآل البيت (عليهم السلام) , وهو الإفطار عند السفر وإن كان بمقدور الصائم إتمام صومه , لأن فيه مخالفة وعصيان لما جاء به القرآن الكريم والسنة النبوية , إضافة إلى حصول المشقة والضرر في حال استمرار الصيام مع السفر .
 - ٤- إذا كان الصائم مسافراً سفر يوجب القصر في الصلاة وجب عليه الإفطار , وإذا صام وهو يعلم بحكم الإفطار عليه بشكل متعمد بطل صومه , ووجب عليه قضاؤه بدليل روايات البحث .
 - ٥- واما إذا كان الصائم جاهل بحكم الإفطار , يحكم على صومه بالصحة إذا بقي جهله إلى آخر النهار .
 - ٦- وإذا صام المسافر بنية شهر رمضان لم يجزه , وإن صام بنية التطوع كان جائزاً .
 - ٧- وكذلك لنعلم أنه ما من أمرٍ أمر به الله تعالى , أو نهى نهى عنه , إلا وفيه حكمة ومنفعة , ففي الصوم يكتمل إيمان العبد بالله تعالى , ويبتعد عن ما حرم الله تعالى , فإذا كان العبد مسافراً لا يكتمل هذا الإيمان من خلال قصر الصلاة , وعدم الصيام , وعدم القيام بالأمر العبادية بشكل تام .
- وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. ابن إدريس الحلبي (ت ٥٩٨هـ) ، السرائر ، تحقيق لجنة التحقيق ، ط ٢ (١٤١٠) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة . إيران .
٢. ابن حجر ، الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ط ٢ ، دار المعرفة ، بيروت . لبنان .
٣. ابن الغضائري ، أحمد بن الحسين الغضائري (ت ق ٥) ، رجال ابن الغضائري ، تحقيق السيد محمد رضا الجلاي ، ط ١ (١٤٢٢ - ١٣٨٠ ش) ، دار الحديث - قم .
٤. ابن منظور ، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ) ، لسان العرب ، د ط ، محرم (١٤٠٥) ، الناشر أدب الحوزة ، قم - إيران .
٥. الأردبيلي (ت ٩٩٣هـ) ، مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان ، تحقيق الحاج آغا مجتبی العراقي ، الشيخ علي بناه الاشتهاردي ، الحاج آغا حسين اليزدي ، منشورات جماعة المدرسين ، قم . إيران .
٦. الآملي ، الشيخ محمد تقي الآملي (ت ١٣٩١هـ) ، مصباح الهدى في شرح عروة الوثقى ، ط ١ (١٣٧٧) ، قم . إيران .
٧. التبريزي ، الميرزا جواد التبريزي (ت ١٤٢٧هـ) ، تنقيح مباني العروة (الصوم) ، ط ٢ (١٤٢٨ - ١٣٨٦) ، دار الصديقة الشهيدي ، قم . إيران .
٨. الجوهري ، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ) ، الصحاح ، تحقيق أحمد عبد الغفور العطار ، ط ٤ (١٤٠٧ - ١٩٨٧) ، دار العلم للملايين ، بيروت . لبنان .
٩. الحر العاملي ، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤هـ) ، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، تحقيق الشيخ عبد الرحيم الرياني الشيرازي ، ط ٢ (١٤١٤) ، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث ، قم . إيران .
١٠. الحكيم ، السيد محمد سعيد (معاصر) ، منهاج الصالحين ، ط ١ (١٤١٥ - ١٩٩٤) ، دار الصفوة ، بيروت . لبنان .
١١. الخوئي ، السيد الخوئي (ت ١٤١١هـ) ، معجم رجال الحديث ، ط ٥ (١٤١٣ - ١٩٩٢) .
١٢. الدارمي ، عبد الله بن بهرام الدارمي (ت ٢٥٥هـ) ، سنن الدارمي ، د ط (١٣٤٩) ، مطبعة الاعتدال ، دمشق .
١٣. الدكتور سعدي ، الدكتور سعدي أبو حبيب (معاصر) ، القاموس الفقهي ، ط ٢ (١٤٠٨ - ١٩٨٨) ، دار الفكر ، دمشق - سوريا .
١٤. السيد سابق (معاصر) ، فقه السنة ، دار الكتاب العربي ، بيروت . لبنان .
١٥. الشهيد الثاني ، زين الدين العاملي (ت ٩٦٦هـ) ، شرح اللمعة ، تحقيق السيد محمد كلانتر ، ط ٢ (١٣٨٦ - ١٣٩٨) منشورات جامعة النجف الدينية .
١٦. الصدوق ، الشيخ محمد بن علي الصدوق (ت ٣٨١هـ) ، من لا يحضره الفقيه ، تحقيق علي أكبر الغفاري ، ط ٢ (١٤٠٤) ، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة .
١٧. الصدوق ، الشيخ محمد بن علي الصدوق (ت ٣٨١هـ) ، فضائل الأشهر الثلاثة ، تحقيق ميرزا غلام رضا ، ط ٢ (١٤١٢ - ١٩٩٢) ، دار المحجة البيضاء ، بيروت . لبنان .
١٨. الطوسي ، الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ) ، تهذيب الأحكام ، تحقيق السيد حسن الموسوي الخرسان ، ط ٤ (١٣٦٥) ، دار الكتب الإسلامية ، طهران . إيران .
١٩. الطوسي ، الشيخ محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ) ، رجال الطوسي ، تحقيق جواد القيومي الأصفهاني ، ط ١ (١٤١٥) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة .
٢٠. الطوسي ، الشيخ محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ) ، الفهرست ، تحقيق الشيخ جواد القيومي ، ط ١ (١٤١٧) ، مؤسسة النشر الإسلامي ، الناشر مؤسسة نشر الفقاهة .
٢١. الطوسي ، الشيخ محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ) ، الخلاف ، تحقيق السيد علي الخراساني ، السيد جواد الشهرستاني ، الشيخ مهدي نجف ، الطبعة الجديدة (١٤٠٩) ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم . إيران .
٢٢. العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ) ، عون المعبود شرح سنن أبي داود ، ط ٢ (١٤١٥) ، دار الكتب العلمية ، بيروت . لبنان .
٢٣. العلامة الحلبي (ت ٧٢٦هـ) ، خلاصة الأقوال ، تحقيق الشيخ جواد القيومي ، ط ١ (١٤١٧) ، مؤسسة النشر الإسلامي ، مؤسسة نشر الفقاهة .
٢٤. العلامة الحلبي (ت ٧٢٦هـ) ، تذكرة الفقهاء ، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، ط ١ (١٤١٥) ، قم . إيران .
٢٥. العلامة الحلبي (ت ٧٢٦هـ) ، مختلف الشيعة ، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي ، ط ٢ (١٤١٣) ، قم . إيران .
٢٦. علي النهباني ، السيد علي النهباني (ن ١٣٨٠) ، الفوائد العلية القواعد الكلية ، ط ٢ (١٤٠٥) ، مكتبة دار العلم ، قم . إيران .
٢٧. علي الخامنئي ، السيد علي الخامنئي (معاصر) ، منتخب الأحكام ، تحقيق حسن فياض ، د ط ، ت ط .

٢٨. الفراهيدي ، أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت ١٧٠هـ) ، كتاب العين ، تحقيق الدكتور مهدي المخزومي ، الدكتور إبراهيم السامرائي ، ط ٢ (١٤٠٩) ، الناشر مؤسسة دار الهجرة .
٢٩. الفيروز آبادي (ت ٨١٧هـ) ، القاموس المحيط ، د ط ، ت ط .
٣٠. الكلاني ، محمد بن إسماعيل (ت ١١٨٢هـ) ، سبل السلام ، تحقيق الشيخ محمد عبد العزيز الخولي ، ط ٤ (١٣٧٩ . ١٩٦٠) ، مكتبة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر .
٣١. الكشي ، أبي عمرو محمد بن عمر بن عبد العزيز، رجال الكشي ، تعليق السيد أحمد الحسيني ، ط ١ (١٤٣٠ . ٢٠٠٩) ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت - لبنان .
٣٢. الكليني ، ثقة الإسلام أبي جعفر محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩هـ) ، الكافي ، تحقيق علي أكبر غفاري ، ط ٥ (١٣٦٣) ، دار الكتب الإسلامية ، طهران - إيران .
٣٣. المجلسي ، العلامة المجلسي (ت ١١١١هـ) ، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول ، تحقيق السيد محسن الحسيني الآميني ، ط ١ (١٤٠٦) . ١٣٦٤) ، دار الكتب الإسلامية ، طهران - إيران .
٣٤. المحقق الحلبي (ت ٦٧٦هـ) ، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ، تحقيق السيد صادق الشيرازي ، ط ٢ (١٤٠٩) ، قم - إيران .
٣٥. مرواريد ، علي أصغر (معاصر) ، الينابيع الفقهية ، ط ١ (١٤١٠ . ١٩٩٠) ، دار التراث ، بيروت - لبنان .
٣٦. مصطفى الخميني ، السيد مصطفى الخميني (ت ١٣٩٨) ، الصوم ، تحقيق مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني ، ط ١ (١٤١٨) ، مطبعة مؤسسة العروج .
٣٧. الميرزا القمي (ت ١٢٣١هـ) ، غنائم الأيام ، تحقيق عباس تبريزيان ، الشيخ باسم الحلبي ، علي رضا شيري ، ط ١ (١٤٢٠ . ١٣٧٨) ، مركز النشر التابع لمكتب الإلام الإسلامي .
٣٨. النجاشي ، (ت ٤٥٠هـ) ، رجال النجاشي ، ط ٥ (١٤١٦) . مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة .
٣٩. النزاق ، العلامة أحمد بن محمد مهدي (ت ١٢٤٤هـ) ، مستند الشيعة في أحكام الشريعة ، تحقيق مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث ، ط ١ (١٤١٥) ، قم - إيران .
٤٠. اليزدي ، السيد اليزدي (ت ١٣٣٧هـ) ، العروة الوثقى ، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي ، ط ١ (١٤١٧) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة - إيران .